

1994 - حكم إخراج الفقير زكاة الفطر مما يعطاه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول الفقير الذي يستقبل زكاة ابدان الناس. هل يخرج زكاة بدنه من نفس الذي او لا يجوز ذلك؟ نعم يخرج اذا جاءها العطاء قبل العيد يخرج اما اذا ما جاءه العطاء الا بعد العيد ما عليه شيء اذا كان الفقير ما عنده شيء - [00:00:00](#)

ليلة العيد ما عند الصاعن يخرج عن نفسه ولا اكثر من ذلك عن نفسه اهل بيته لشدة فقره ما عند ما ليس عليه شيء لكن اذا كان عند السعة يستطيع ان يخرج صاعا عن نفسه واصواعا اخرى عن اهل بيته بعد - [00:00:20](#)

قد بقدر حاجته يوم العيد العيد هذا يلزمه. يدخر حاجته يوم العيد وليلة العيد ويخرج من الباقي الفطرة عنه وعن اهل بيته. اما اذا كان لا ما يستطيع هذا ما عنده شيء فليس عليه. لكن اذا اعطي فطرة قبل العيد خطاه الناس فطرة قبل - [00:00:40](#)

يخرج منها يخرج منها زكاة. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)